تعليم الصلاة

أعداد

أبي عبد الرحمن عوض بن لطفي الجزار

رئيس جماعة أنصار السُّنَّة المحمديَّة بفارسكور

رسوم وجرافيك وتنفيذ فني

مصمم / أحمد حمزة

دار ابن رجب

بسم الله الرحمن الرحيم

الطبعة الأولى

١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م

الترقيم الدولي S.B.N.

977.39061-4

رقم الإيداع: ٢٠٠٥/٨٠٦٠

دار ابن رجب طبع . نشر . توزيع

فارسكور : تليفاكس ٠٠٢٠٥٧٤٤١٥٥٠ جوال : ٠١٢٢٢٣٦٨٠٠٢

المنصورة : شارع جمال الدين الأفغاني هاتف : ٠٠٢٠٥٠٢٣١٢٠٦٨

مقدمة

الحَمْدُ للهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ... وَبَعْدُ .

فَهَذَا كِتَابُ « تعليم الصلاة » نُقَدِّمُهُ لِعُمُومِ الْمُسْلِمِينَ لِمَا لِلصَّلَاةِ فِي الْإِسْلَامِ مِنْ مَكَانَةٍ عَظِيمَةٍ جَلِيلَةٍ ، فَإِذَا كَانَ رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامَ فَإِنَّ عَمُودَهُ الصَّلَاةُ ، كَمَا أَخْبَرَ بِذَلِكَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ .

وَقَدْ حَرَصْنَا أَنْ تَكُونَ « صِفَةُ الْوُضُوءِ وَالصَّلَاةِ » مُصَوَّرَةً لِمَا لِلصُّورَةِ مَعَ الْكَلِمَةِ مِنْ تَأْثِيرٍ عَظِيمٍ فِي التَّوْضِيحِ وَالتَّعْرِيفِ وَالْفَهْمِ .

وَقَدْ حَرَصْنَا أَنْ نَبْدَأَ كِتَابَنَا هَذَا بِبَيَانِ مَنْزِلَةِ الصَّلَاةِ فِي الْإِسْلَامِ تَرْغِيبًا فِي الاهْتِمَامِ بِهَا ، وَتَرْهِيبًا وَبَيَانًا لِلْإِثْمِ الْعَظِيمِ عَلَى تَرْكِهَا .

ثُمَّ بَيَّنَّا الشُّرُوطَ الْوَاجِبَ تَوَافُرُهَا حَتَّى تَكُونَ الصَّلَاةُ صَحِيحَةً ، وَعَلَى مَنْ تَجِبُ الصَّلَاةُ ، وَمَوَاقِيتَهَا وَسُنَنَهَا الرَّوَاتِبَ ، الْمُؤَكَّدَةَ مِنْهَا وَغَيْرَ الْمُؤَكَّدَةِ ، وَخَتَمْنَا ذَلِكَ كُلَّهُ بِالْأُمُورِ الْمُبَاحَةِ وَالْمَكْرُوهَةِ فِعْلُهَا فِيهَا ، ثُمَّ الْأُمُورُ الَّتِي تَبْطُلُ مَعَهَا هَذِهِ الصَّلَاةُ .



وَأَخِيرًا نَحْنُ عَلَى يَقِينٍ أَنَّ هَذَا الْعَمَلَ عُرْضَةٌ لِلْخَطَأِ وَالزَّلَلِ وَالنَّقْصِ وَالنِّسْيَانِ - فَهَذَا مِنْ طَبِيعَةِ الْبَشَرِ - ، فَإِنْ وَجَدْتَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ - وَسَتَجِدُ - فَلَا تَبْخَلْ عَلَيْنَا بِنُصْحِكَ الْجَمِيلِ ، وَاللهُ بِكُلِّ جَمِيلٍ كَفِيلٌ ، وَحَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

الصَّلاةُ وَمنْزِلتهَا فِي الإِسْلَامِ

- لِلصَّلَاةِ فِي الإِسْلَامِ مَنزِلَةٌ لَا تَعْدِلُهَا أَيَّةُ عِبَادَةٍ أُخْرَى ، فَهِيَ عِمَادُ الدِّينِ الَّذِي لَا يَقُومُ إِلَّا بِهِ ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : ((رَأْسُ الأَمْرِ الإِسْلَامُ وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ وَذُرْوَةُ سَنَامِهِ الجِهَادُ فِي سَبِيلِ الله))

[الترمذي : ٢٦١٩ في الإيمان]

- وَقَدْ تَضَمَّنَتِ الصَّلَاةُ كَثِيرًا مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ : مِنْ ذِكْرِ الله ، وَتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ ، وَالْقِيَامِ بَيْنَ يَدَي رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَرُكُوعٍ ، وَسُجُودٍ ، وَدُعَاءٍ ، وَتَسْبِيحٍ ، وَتَكْبِيرٍ .

- وَقَدْ بَلَغَ عِنَايَةُ الإِسْلَامِ بِالصَّلَاةِ أَنْ أَمَرَ بِالْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا فِي كُلِّ حَالٍ : فِي الحَضَرِ وَالسَّفَرِ وَالْأَمْنِ وَالخَوْفِ .

- وَمَدَحَ اللهُ الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ، وَوَعَدَهُمُ الْفِرْدَوْسَ وَهِيَ أَعْلَى دَرَجَاتِ الجَنَّةِ ، فَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩﴾ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْوَٰرِثُونَ ﴿١٠﴾ ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ [المؤمنون :9-11]

• وَقَدْ شَدَّدَ عَلَى مَنْ يُفَرِّطُ فِيهَا وَيَتَهَاوَنُ فِي أَوَانِهَا ، فَقَالَ تَعَالَى : ﴿ فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝٤ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾ [الماعون : ٤ - ٥]

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ عَلَيهِ الصَّلاةُ وَالسَّلَامُ : ((إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَ الْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ)) [مسلم : ٨٢]

• وَهِيَ أَوَّلُ مَا أَوْجَبَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى الْعِبَادِ ، وَقَدْ فَرَضَهَا اللهُ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ لَيْلَةَ الإِسْرَاءِ وَالمِعْرَاجِ قَبْلَ الهِجْرَةِ ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى عَظَمَتِهَا .

• وَهِيَ أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ عَلَيْهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؛ لِقَوْلِهِ عَلَيهِ الصَّلاةُ وَالسَّلَامُ : ((أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الصَّلَاةُ ، فَإِنْ صَلَحَتْ صَلَحَ سَائِرُ الْعَمَلِ ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَسَدَ سَائِرُ الْعَمَلِ)) .

• وَهِيَ آخِرُ وَصِيَّةٍ وَصَّى بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أُمَّتَهُ عِنْدَ مُفَارَقَتِهِ الدُّنْيَا .

• وَهِيَ آخِرُ مَا يُفْقَدُ مِنَ الدِّينِ ، فَإِنْ ضَاعَتْ ضَاعَ الدِّينُ كُلُّهُ .

حُكْمُ تارِكِها

أَجْمَعَ الْعُلَماءُ عَلَى كُفْرِ مَنْ جَحَدَ فَرِيضَةَ الصَّلَاةِ ، وَاخْتَلَفُوا فِيمَنْ تَرَكَهَا مَعَ اعْتِقادِهِ وُجُوبِهَا (أَيْ تَرَكَهَا تَكَاسُلًا مُتَعَمِّدًا) .

- فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ بِكُفْرِهِ كُفْرًا يُخْرِجُ مِنَ المِلَّةِ ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ : ((إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ)) [مسلم : ٨٢]

- وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : إِنَّ المُرَادَ بِالْكُفْرِ هُنَا الْكُفْرُ الأَصْغَرُ الَّذِي لَا يُخْرِجُ مِنَ المِلَّةِ ؛ لِحَدِيثِ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمانِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : ((يَدْرُسُ الإِسْلَامُ كَمَا يَدْرُسُ الثَّوْبُ (أَلْوَانُهُ المُخْتَلَطَةُ) حَتَّى لَا يُدْرَى مَا صِيَامٌ وَلَا صَلَاةٌ وَلَا صَدَقَةٌ ، وَلَيُسْرَى عَلَى كِتَابِ اللهِ ﷻ فِي لَيْلَةٍ ، فَلَا يَبْقَى فِي الأَرْضِ مِنْهُ آيَةٌ ، وَتَبْقَى طَوَائِفُ مِنَ النَّاسِ : الشَّيْخُ الْكَبِيرُ وَالْعَجُوزُ يَقُولُونَ : أَدْرَكْنَا آبَاءَنَا عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فَنَحْنُ نَقُولُهَا)) فَقَالَ لَهُ صِلَةُ : وَمَا تُغْنِي عَنْهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَهُمْ لَا يَدْرُونَ مَا صَلَاةٌ وَلَا صِيَامٌ وَلَا نُسُكٌ وَلَا صَدَقَةٌ ؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ حُذَيْفَةُ ثُمَّ رَدَّهَا عَلَيْهِ ثَلَاثًا ، كُلُّ ذَلِكَ يُعْرِضُ عَنْهُ حُذَيْفَةُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ فِي الثَّالِثَةِ فَقَالَ : يَا صِلَةُ تُنْجِيهِمْ مِنَ النَّارِ ، ثَلَاثًا . [ابن ماجه : ٤٠٤٩ وصححه الألباني] .

وَلِقَوْلِهِ ﷺ لِمُعَاذِ بنِ جَبَلٍ رضي الله عنه :

((مَا مِنْ عَبْدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ إِلَّا حَرَّمَهُ اللهُ عَلَى النَّارِ)) [البخاري : ١٢٨ ، مسلم : ٣٢]

وَفِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ : يَقُولُ اللهُ عز وجل : ((وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَأُخْرِجَنَّ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)) وفيه : ((فَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ))

قَالُوا : وَلَوْ كَانَ كَافِرًا لَكَانَ مُخَلَّدًا فِي النَّارِ غَيْرَ خَارِجٍ مِنْهَا .

عَلَى مَنْ تَجِبُ

تَجِبُ الصَّلَاةُ عَلَى الْمُسْلِمِ الْعَاقِلِ الْبَالِغِ ، وَالصَّبِيِّ وَإِنْ كَانَتِ الصَّلَاةُ غَيْرَ وَاجِبَةٍ إِلَّا أَنَّهُ يَنْبَغِي لِوَلِيِّهِ أَنْ يَأْمُرَهُ بِهَا إِذَا بَلَغَ سَبْعَ سِنِينَ ، وَأَنْ يَضْرِبَهُ عَلَى تَرْكِهَا إِذَا بَلَغَ عَشْرَ سِنِينَ لِيَتَمَرَّنَ عَلَيْهَا وَيَعْتَادَهَا إِذَا كَبُرَ .

عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : ((مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ سِنِينَ ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ)) [أبو داود : ٤٩١]



الصَّلَوَاتُ الخَمْسُ

وَالصَّلَوَاتُ خَمْسٌ وَهِيَ :

صَلَاةُ الْفَجْرِ : وَهِيَ رَكْعَتَانِ .

صَلَاةُ الظُّهْرِ : وَهِيَ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ .

صَلَاةُ الْعَصْرِ: وَهِيَ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ .

صَلَاةُ المَغْرِبِ : وَهِيَ ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ .

صَلَاةُ الْعِشَاءِ : وَهِيَ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ .

السُّنَنُ المُؤَكَّدَةُ « النَّوَافِلُ »

السُّنَنُ المُؤَكَّدَةُ « النَّوَافِلُ »

صَلَاةُ الْفَجْرِ : رَكْعَتَانِ قَبْلَ الصَّلَاةِ .

صَلَاةُ الظُّهْرِ : أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ قَبْلَهَا وَرَكْعَتَانِ أَوْ أَرْبَعٌ بَعْدَهَا .

صَلَاةُ المَغْرِبِ : رَكْعَتَانِ بَعْدَهَا .

صَلَاةُ الْعِشَاءِ : رَكْعَتَانِ بَعْدَهَا .

وَهُنَاكَ سُنَنٌ غَيْرُ مُؤَكَّدَةٍ : رَكْعَتَانِ أَوْ أَرْبَعٌ قَبْلَ صَلَاةِ الْعَصْرِ ، وَرَكْعَتَانِ قَبْلَ صَلَاةِ المَغْرِبِ ، وَرَكْعَتَانِ قَبْلَ الْعِشَاءِ .

مَوَاقِيتُ الصَّلَاةِ

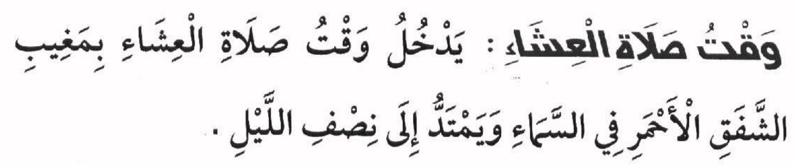
لِلصَّلَاةِ مَوَاقِيتُ وَقَّتَهَا اللهُ تَعَالَى لَا يَجُوزُ تَأْخِيرُ الصَّلَاةِ عَنْهَا ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ أَيْ : مَفْرُوضَةٌ فِي أَوْقَاتٍ مُعَيَّنَةٍ لَا يَجُوزُ تَأْخِيرُهَا عَنْهَا إِلَّا لِعُذْرٍ ، وَهِيَ كَالتَّالِي :

وَقْتُ صَلَاةِ الْفَجْرِ : يَبْدَأُ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ وَيَسْتَمِرُّ حَتَّى طُلُوعِ الشَّمْسِ وَيُسْتَحَبُّ الْمُبَادَرَةُ بِصَلَاتِهَا فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا .

وَقْتُ صَلَاةِ الظُّهْرِ : يَبْدَأُ مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ عَنْ وَسَطِ السَّمَاءِ (الزَّوَالُ مَعْنَاهُ : زَوَالُ ظِلِّ الشَّمْسِ وَذَلِكَ عِنْدَمَا تَكُونُ الشَّمْسُ عَمُودِيَّةً عَلَى الأَرْضِ) وَيَمْتَدُّ إِلَى أَنْ يَصِيرَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ وَيُسْتَحَبُّ تَأْخِيرُهَا عِنْدَ شِدَّةِ الحَرِّ .

وَقْتُ صَلَاةِ الْعَصْرِ : حِينَ يُصْبِحُ ظِلُّ الشَّيْءِ مِثْلَهُ ، وَيَمْتَدُّ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ ، وَهِيَ الصَّلَاةُ الْوُسْطَى عَلَى الرَّاجِحِ مِنْ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ .

وَقْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ : إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ وَيَمْتَدُّ إِلَى مَغِيبِ الشَّفَقِ الأَحْمَرِ فِي السَّمَاءِ وَيُسْتَحَبُّ التَّعْجِيلُ بِهَا .



وَقْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ : يَدْخُلُ وَقْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ بِمَغِيبِ الشَّفَقِ الْأَحْمَرِ فِي السَّمَاءِ وَيَمْتَدُّ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ .

-وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ قَبْلَ خُرُوجِ الْوَقْتِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ .

- وَمَنْ نَامَ عَنْ صَلَاةٍ أَوْ نَسِيَهَا فَوَقْتُهَا حِينَ يَذْكُرُهَا .



الأَذَانُ

الْأَذَانُ : هُوَ الإِعْلَامُ بِدُخُولِ وَقْتِ الصَّلَاةِ بِأَلْفَاظٍ مَخْصُوصَةٍ ، وَكَلِمَاتُهُ :

اللهُ أَكبرُ اللهُ أَكبرُ .. اللهُ أَكبرُ اللهُ أَكبرُ
أَشْهدُ أنْ لا إِلهَ إِلّا اللهُ .. أَشْهدُ أنْ لا إِلهَ إِلّا اللهُ
أَشْهدُ أنَّ محمدًا رسُولُ اللهِ .. أَشْهدُ أنَّ محمدًا رسُولُ اللهِ
حَيَّ علىٰ الصّلاةِ .. حَيَّ علىٰ الصّلاةِ
حَيَّ علىٰ الفلاحِ .. حَيَّ علىٰ الفلاحِ
اللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ .. لا إِلٰهَ إِلّا اللهُ

وَيُقَالُ فِي أَذَانِ الْفَجْرِ بَعْدَ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ :

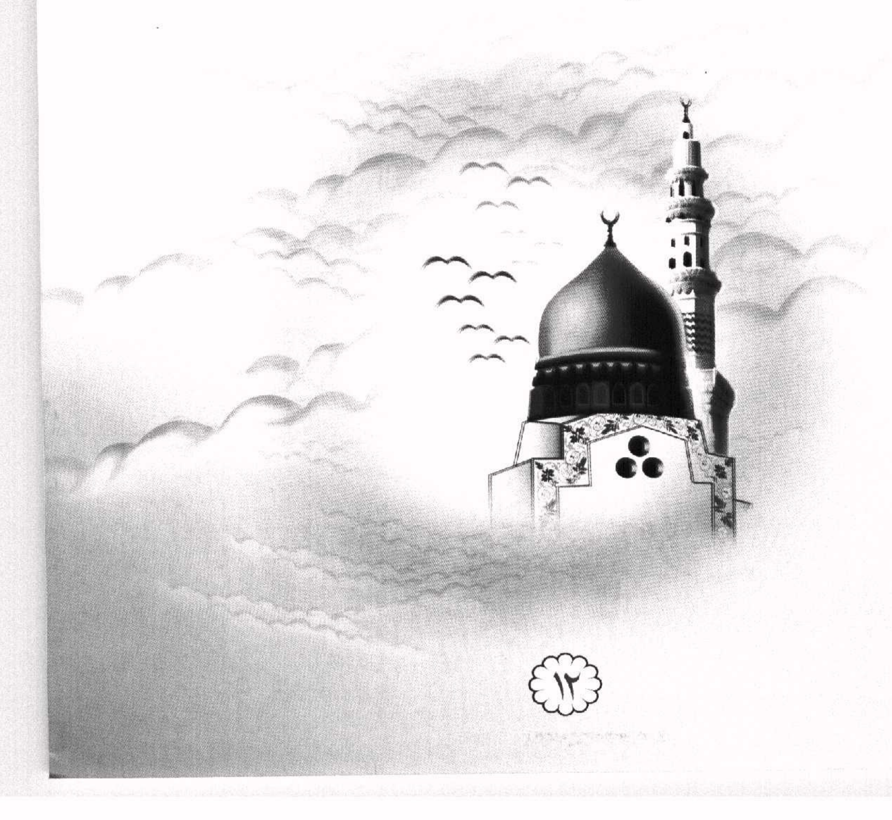
الصّلاةُ خيرٌ منَ النّومِ .. الصّلاةُ خيرٌ منَ النّومِ



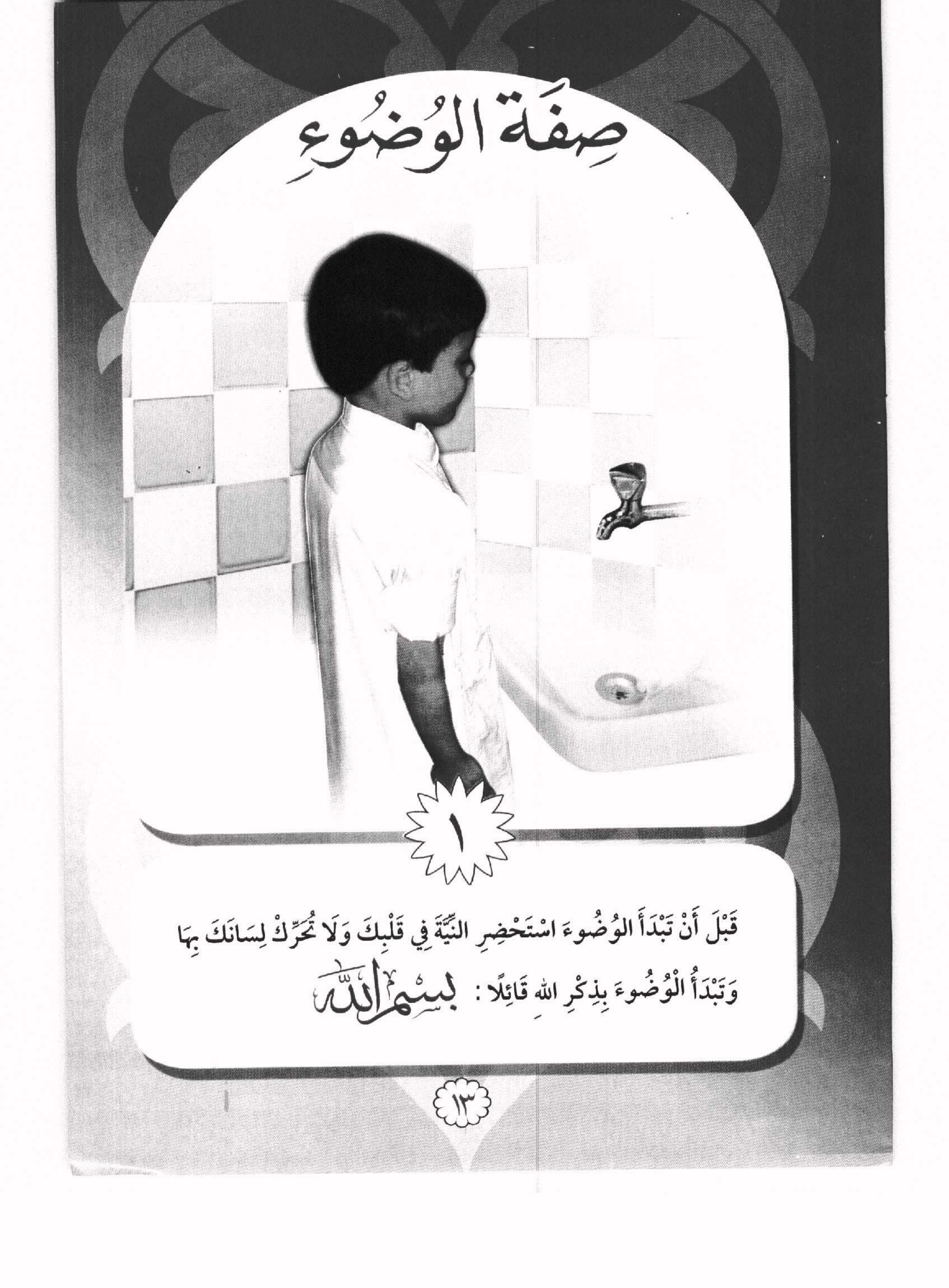
مَا يُقَالُ عِندَ سَمَاعِ الأَذَانِ :

وَيُسَنُّ أَنْ تَقُولَ مَعَ الْمُؤَذِّنِ مِثْلَ مَا يَقُولُ ، وَيُقَالُ عِنْدَ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ وَ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ ، ثُمَّ نَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ :

« اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ وَالصَّلَاةِ القَائِمَةِ آتِ [redacted] مُحَمَّدًا الوَسِيلَةَ والفَضِيلَةَ وابْعَثْهُ اللَّهُمَّ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ » (البخاري ٦١٤)

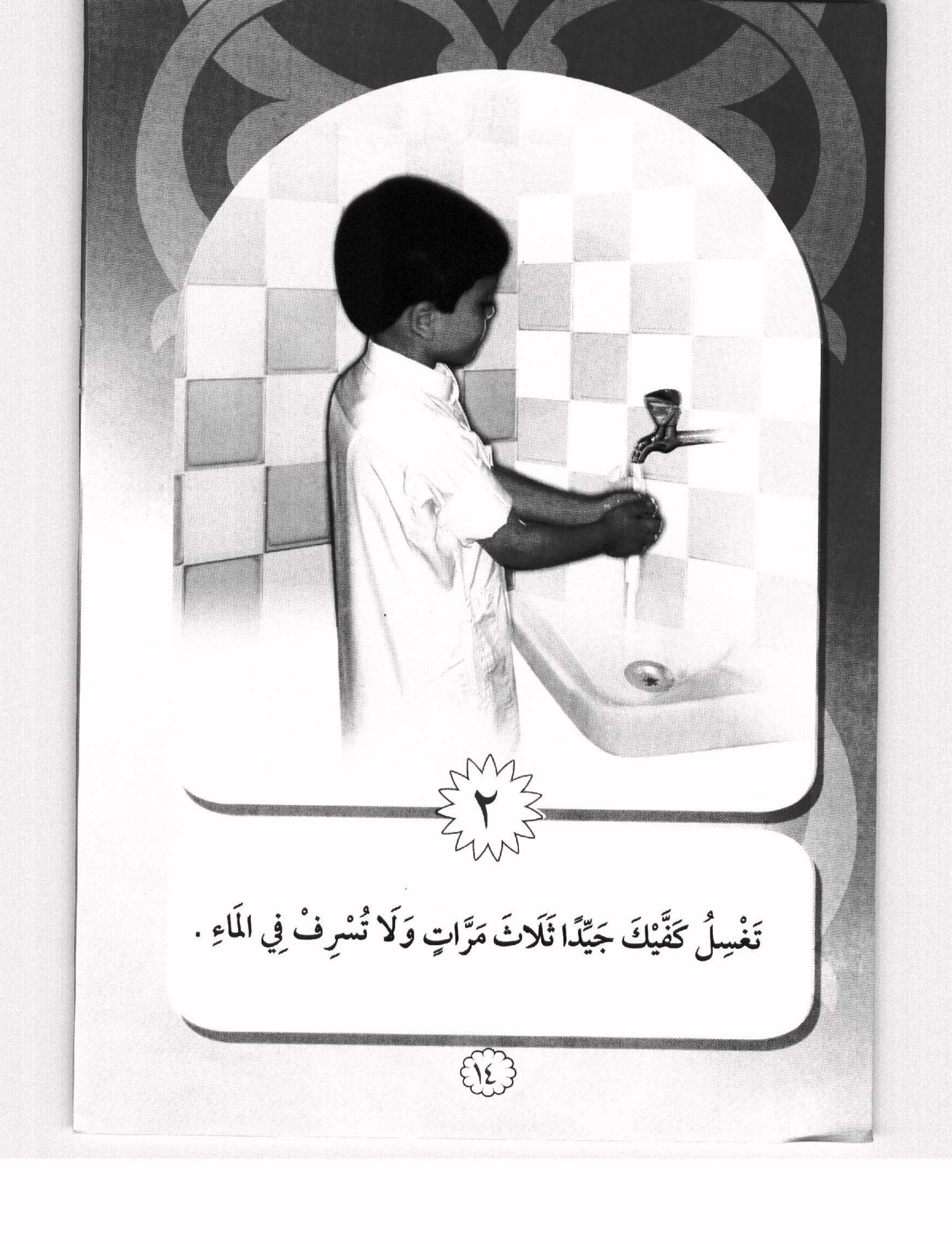


صِفَةُ الوُضُوءِ



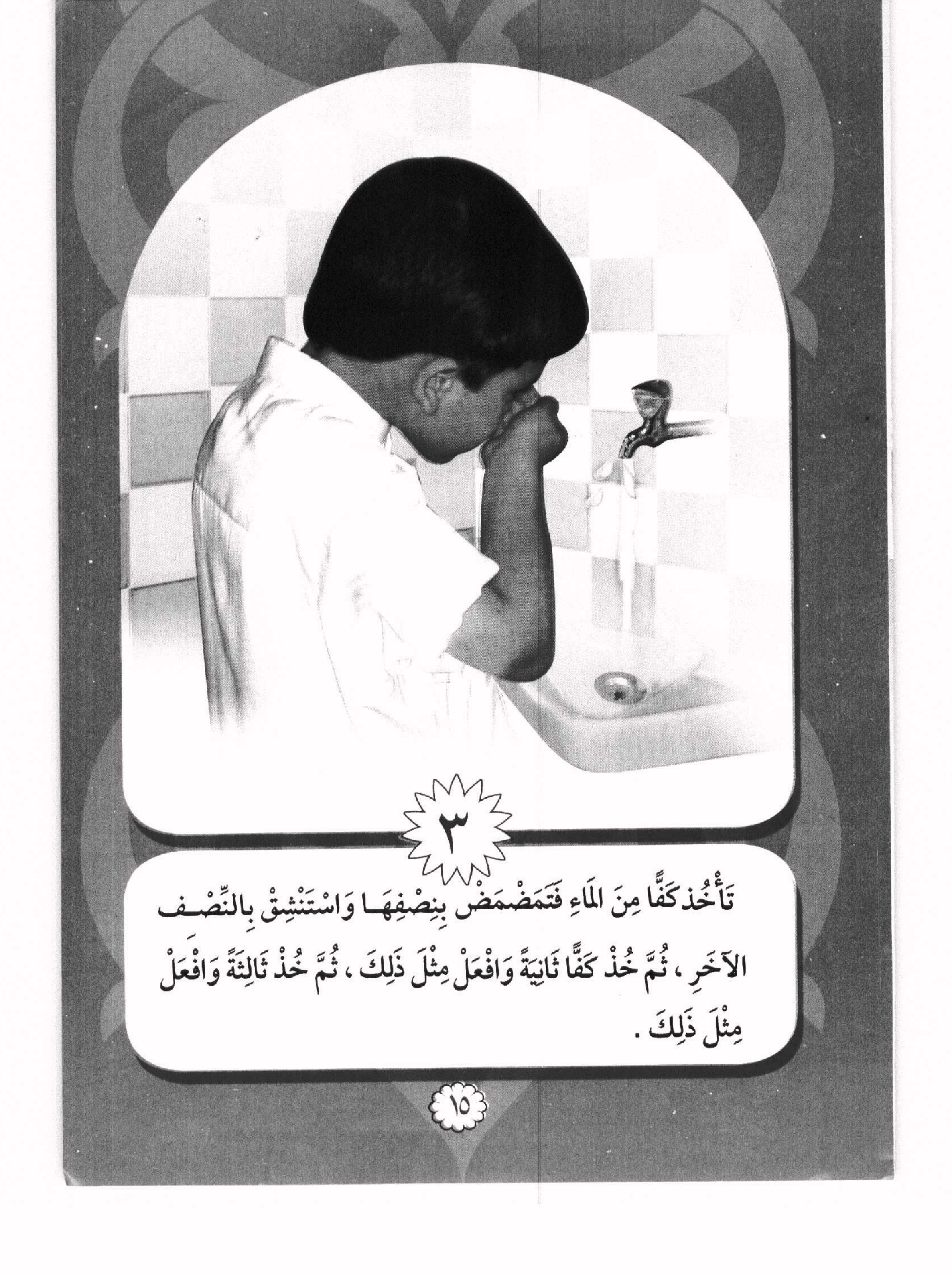
١

قَبْلَ أَنْ تَبْدَأَ الوُضُوءَ اسْتَحْضِرِ النِّيَّةَ فِي قَلْبِكَ وَلَا تُحَرِّكْ لِسَانَكَ بِهَا
وَتَبْدَأُ الْوُضُوءَ بِذِكْرِ اللهِ قَائِلًا : بِسْمِ اللهِ



٢

تَغْسِلُ كَفَّيْكَ جَيِّدًا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَلَا تُسْرِفْ فِي المَاءِ .



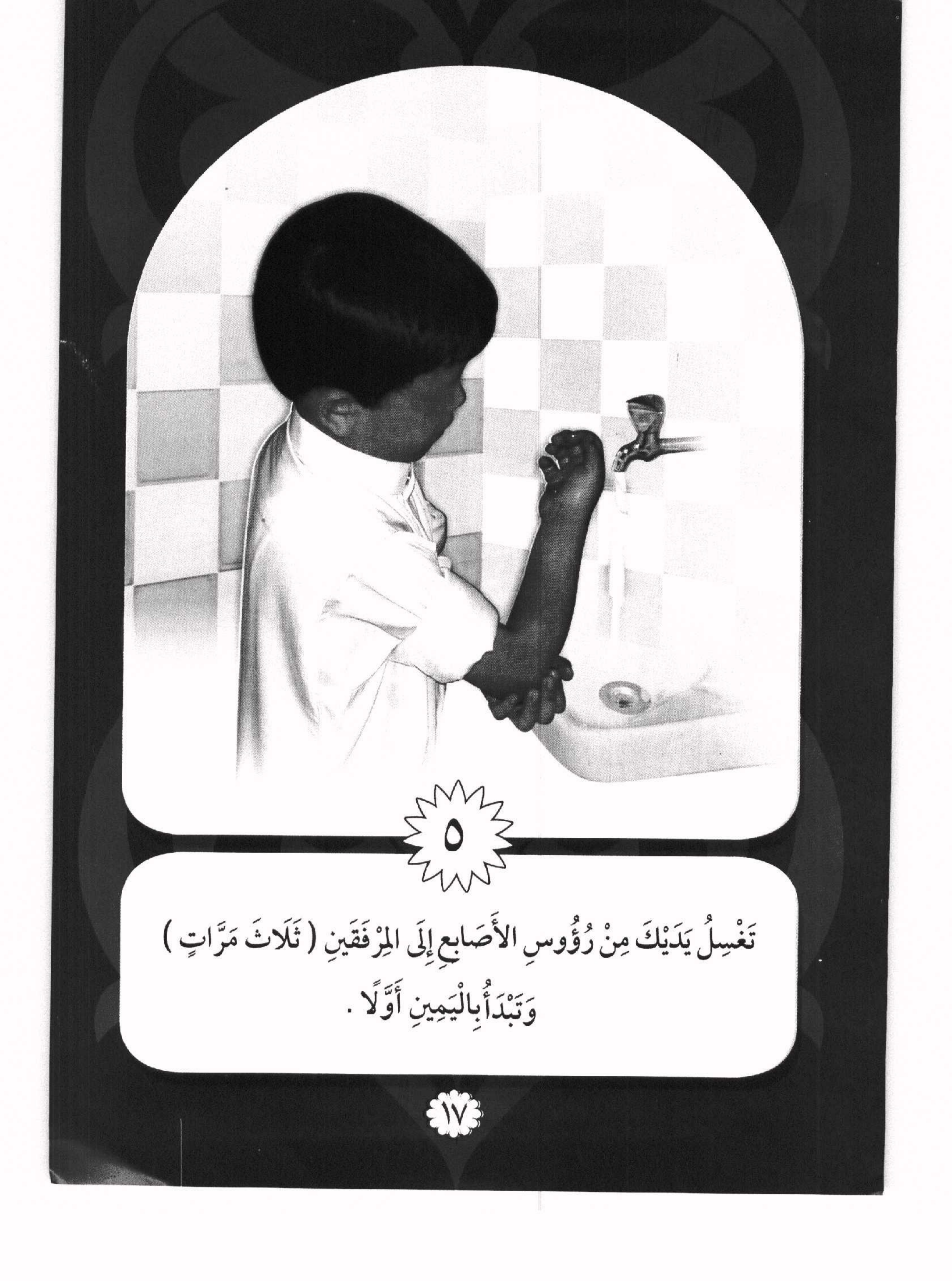
٣

تَأْخُذ كَفًّا مِنَ المَاءِ فَتَمَضْمَضْ بِنِصْفِهَا وَاسْتَنْشِقْ بِالنِّصْفِ الآخَرِ ، ثُمَّ خُذْ كَفًّا ثَانِيَةً وَافْعَلْ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ خُذْ ثَالِثَةً وَافْعَلْ مِثْلَ ذَلِكَ .



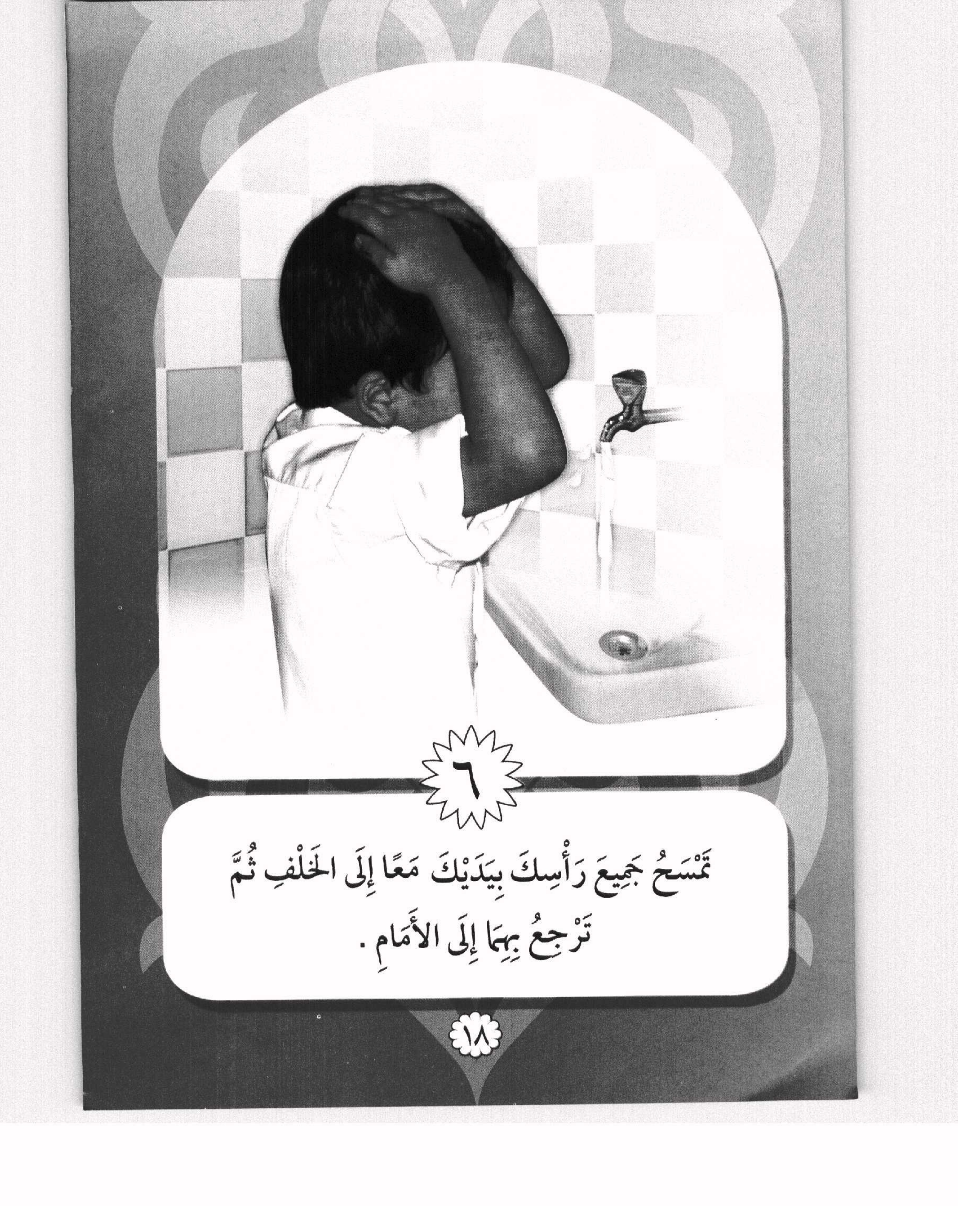
٤

تَغْسِل وَجْهَكَ جَيِّدًا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ مَنْبَتِ الشَّعْرِ إِلَى أَسْفَلِ الذَقْنِ وَمِنْ شَحْمَةِ الأُذُنِ إِلَـى شَحْمَةِ الأُذُنِ الأُخْرَى .



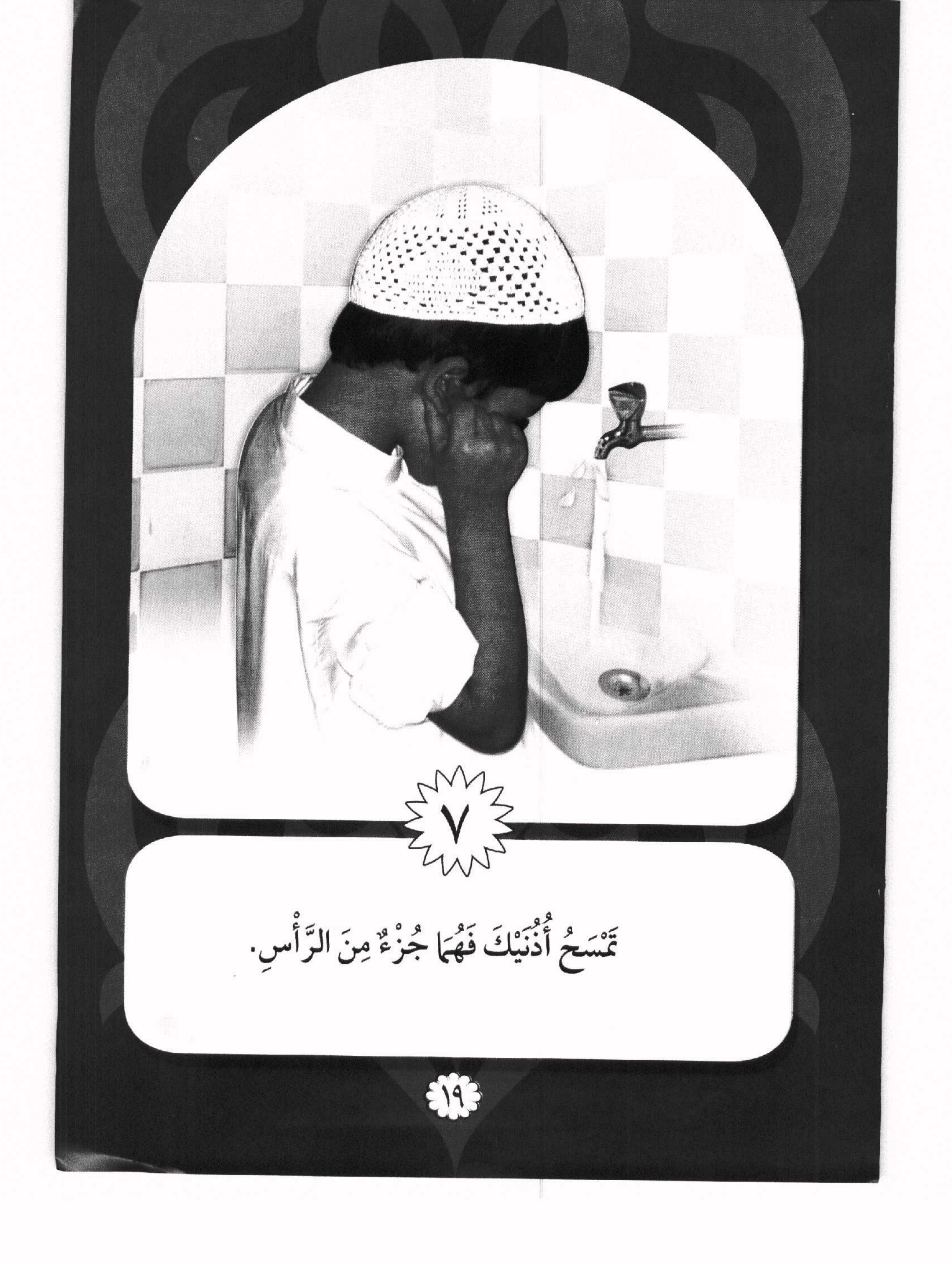
٥

تَغْسِلُ يَدَيْكَ مِنْ رُؤُوسِ الأَصَابِعِ إِلَى المِرْفَقَيْنِ (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ)
وَتَبْدَأُ بِالْيَمِينِ أَوَّلًا .



٦

تَمْسَحُ جَمِيعَ رَأْسِكَ بِيَدَيْكَ مَعًا إِلَى الخَلْفِ ثُمَّ
تَرْجِعُ بِهِمَا إِلَى الأَمَامِ .



٧

تَمْسَحُ أُذُنَيْكَ فَهُمَا جُزْءٌ مِنَ الرَّأْسِ.



٨

تَغْسِلُ رِجْلَيْكَ جَيِّدًا مَعَ التَّدْلِيك إِلَى الْكَعْبَيْنِ ،
الْيُمْنَى أَوَّلًا ثُمَّ الْيُسْرَى .

٩

إِذَا فَرَغْتَ مِنْ وُضُوئِكَ تَقُولُ : **أَشْهَدُ أَن لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ** ثُمَّ تَقُولُ هَذَا الدُّعَاءَ :

« اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ وَاجْعَلْنِي مِنَ المُتَطَهِّرِينَ » .

نَوَاقِضُ الوُضُوءِ

وَيَفْسُدُ الْوُضُوءُ بِحُدُوثِ شَيْءٍ مِمَّا يَأْتِي :

١ - إِذَا ذَهَبْتَ لِقَضَاءِ الحَاجَةِ فَأَخْرَجْتَ بَوْلًا أَوْ غَائِطًا .

٢ - **إِذَا خَرَجَ مِنْكَ رِيحٌ .**

٣ - إِذَا نِمْتَ نَوْمًا عَمِيقًا .

٤ - **إِذَا مَسَسْتَ ذَكَرَكَ بِدُونِ حَائِلٍ .**

٥ - إِذَا أَكَلْتَ لَحمَ جَمَلٍ .

شُرُوطِ صِحَّةِ الصَّلاةِ

وَالصَّلاةُ لَهَا شُرُوطٌ لا تَصِحُّ إِلَّا بِهَا وَهِيَ :

١- الْعِلْمُ بِدُخُولِ الْوَقْتِ : فَلَا تَصِحُّ الصَّلاةُ قَبْلَ دُخُولِ وَقْتِهَا وَلَا بَعْدَ خُرُوجِهِ إِلَّا بِعُذْرٍ كَسَفَرٍ أَوْ نَوْمٍ أَوْ نِسْيَان .

٢- الْوُضُوءُ : وَهُوَ أَنْ تَتَوَضَّأَ كَمَا بَيَّنَّا فِي صِفَةِ الْوُضُوءِ .

٣- طَهَارَةُ الثَّوْبِ وَالْبَدَنِ وَالْمَكَانِ الَّذِي تُصَلِّي فِيهِ .

٤- سَتْرُ الْعَوْرَةِ : فَلا يَجُوزُ أَنْ يُصَلِّيَ الْمُسْلِمُ عَارِيًا أَوْ تَظْهَرَ عَوْرَتُهُ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ ، وَعَوْرَةُ الرَّجُلِ مَا بَيْنَ سُرَّتِهِ وَرُكْبَتِهِ . وَالْمَرْأَةُ كُلُّهَا عَوْرَةٌ إِلَّا وَجْهَهَا وَكَفَّيْهَا فِي الصَّلَاةِ .

٥- اسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ : وَهُوَ أَنْ تَتَوَجَّهَ بِوَجْهِكَ نَاحِيَةَ الْقِبْلَةِ وَهِيَ الْكَعْبَةُ الْمُشَرَّفَةُ فِي مَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ .

فَإِذَا تَوَفَّرَتْ هَذِهِ الشُّرُوطُ وَتَهَيَّأْتَ لِلصَّلَاةِ فَعَلَيْكَ أَنْ تُؤَدِّيَهَا كَمَا يَلِي :

أَرْكَانُ الصَّلَاةِ

إِنَّ لِلصَّلَاةِ أَرْكَانٌ إِذَا تُرِكَ مِنْهَا شَيْءٌ سَوَاءٌ كَانَ عَمْدًا أَوْ سَهْوًا بَطَلَتْ الصَّلَاةُ أَوْ بَطَلَتِ الرَّكْعَةُ الَّتِي تَرَكَهَا مِنْهَا .

وَالْأَرْكَانُ هِيَ :

١ - الْقِيَامُ : وَذَلِكَ فِي صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ دُونَ التَّطَوُّعِ . لِقَوْلِهِ ﷺ : ((صَلِّ قَائِمًا فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ)) .

٢ - تَكْبِيرَةُ الإِحْرَامِ : لِقَوْلِهِ ﷺ : ((تَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرِ)) وَصِفَتُهَا : ((اللهُ أَكْبَرُ)) .

٣- قِرَاءَةُ الْفَاتِحَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ : لِحَدِيثِ : ((لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ)) .

٤ - الرُّكُوعُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ : لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا ﴾ [الحج : ٧٧] .

٥- الرَّفْعُ مِنَ الرُّكُوعِ حَتَّى تَطْمَئِنَّ وَاقِفًا :لِأَمْرِهِ وَفِعْلِهِ ﷺ .

٦ - السُّجُودُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ : وَهُوَ أَعْظَمُ الأَرْكَانِ ، وَهُوَ وَضْعُ الجَبْهَةِ عَلَى الْأَرْضِ ، وَيَكُونُ عَلَى الْأَعْضَاءِ السَّبْعَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ

مَرَّتَيْنِ ، وَهُمْ : الجَبْهَةُ ، وَالْيَدَانِ ، وَالرُّكْبَتَانِ ، وَأَطْرَافُ الْقَدَمَيْنِ .

٧- الْجِلْسَةُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ : لِفِعْلِهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ وَلَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا .

٨- الطُّمَأْنِينَةُ : وَذَلِكَ فِي كُلِّ أَحْوَالِهِ فِي الصَّلَاةِ ، وَقَدْ تَوَاتَرَتِ الْأَدِلَّةُ عَلَى أَنَّ مَنْ لَمْ يَطْمَئِنْ فِي صَلَاتِهِ لَا يَكُونُ مُصَلِّيًا ، وَيُؤْمَرُ بِإِعَادَتِهَا .

٩- التَّشَهُّدُ الْأَخِيرُ : لِفِعْلِهِ ﷺ وَقَوْلِهِ : ((صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي)) .

١٠- الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي التَّشَهُّدِ الْأَخِيرِ : بِأَنْ يَقُولَ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ .

١١- التَّرْتِيبُ بَيْنَ الْأَرْكَانِ : لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّيهَا مُرَتَّبَةً .

١٢- التَّسْلِيمُ : لِقَوْلِهِ ﷺ : ((وَخِتَامُهَا التَّسْلِيمُ)) فَالتَّسْلِيمُ شُرِعَ لِلتَّحَلُّلِ مِنَ الصَّلَاةِ فَهُوَ خِتَامُهَا وَعَلَامَةُ انْتِهَائِهَا .

حُكْمُ مَنْ تَرَكَ رُكْناً مِنْ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ

مَنْ تَرَكَ رُكْنًا مِنْ هَذِهِ الْأَرْكَانِ فَإِنْ كَانَ تَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ لَمْ تَنْعَقِدْ صَلَاتُهُ ، وَإِنْ كَانَ غَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَرْكَانِ وَتَرَكَهُ عَمْدًا بَطَلَتْ صَلَاتُهُ أَيْضًا .

وَإِنْ تَرَكَهُ سَهْوًا كَرُكُوعٍ أَوْ سُجُودٍ فَإِنْ ذَكَرَهُ قَبْلَ شُرُوعِهِ فِي قِرَاءَةِ رَكْعَةٍ أُخْرَى فَإِنَّهُ يَعُودُ لِيَأْتِيَ بِهِ وَبِمَا بَعْدَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الَّتِي تَرَكَهُ فِيهَا ، وَإِنْ ذَكَرَهُ بَعْدَ شُرُوعِهِ فِي قِرَاءَةِ الرَّكْعَةِ الْأُخْرَى أُلْغِيَتِ الرَّكْعَةُ الَّتِي مِنْهَا وَقَامَتْ الرَّكْعَةُ الَّتِي شُرِعَ فِي قِرَاءَتِهَا مَقَامَهَا وَيَسْجُدُ لِلسَّهْوِ .

وَإِنْ عَلِمَ الرُّكْنَ الْمَتْرُوكَ بَعْدَ السَّلَامِ فَإِنْ كَانَ تَشَهُّدًا أَخِيرًا أَوْ سَلَامًا أَتَى بِهِ وَسَجَدَ لِلسَّهْوِ وَسَلَّمَ .

وَإِنْ كَانَ غَيْرُهُمَا كَرُكُوعٍ أَوْ سُجُودٍ فَإِنَّهُ يَأْتِي بِرَكْعَةٍ كَامِلَةٍ بَدَلَ الرَّكْعَةِ الَّتِي تَرَكَهُ مِنْهَا وَيَسْجُدُ لِلسَّهْوِ مَا لَمْ يَطُلِ الْفَصْلُ ، فَإِنْ طَالَ الْفَصْلُ أَوِ انْتَقَضَ وُضُوؤُهُ أَعَادَ الصَّلَاةَ كَامِلَةً .

صِفَةُ الصَّلَاةِ



١

تَقِفُ مُتَّجِهًا لِلْقِبْلَةِ فِي خُشُوعٍ مُسْتَحْضِرَ النِّيَّةِ فِي قَلْبِكَ مُحَدِّدًا الصَّلَاةَ الَّتِي تُصَلِّيهَا بِلَا تَلَفُّظٍ بِاللِّسَانِ .



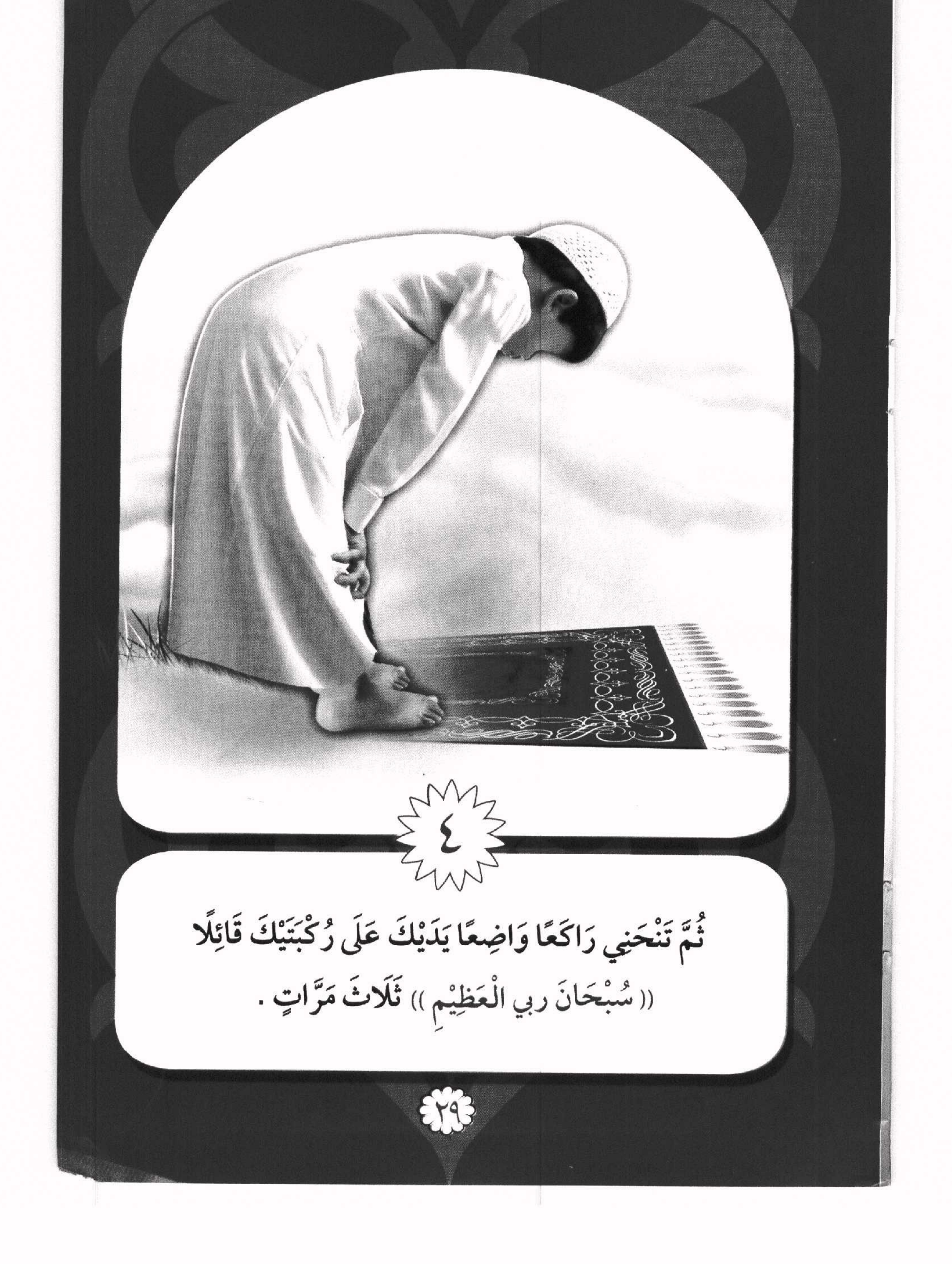
٢

تَرْفَعُ يَدَيْكَ بِمُحَـاذَاةِ أُذُنَيْـكَ وَتَقُولُ : ((اللهُ أَكْبَرُ))
وَهَٰذِهِ تُسَمَّى تَكْبِيرَةُ الإِحْرَامِ .



٣

ثُمَّ تَضَعُ يَدَكَ اليُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى عَلَى صَدْرِكَ وَتَبْدَأُ الصَّلَاةَ بِدُعَاءٍ تَحْمَدُ اللهَ فِيهِ وَتُثْنِي عَلَيهِ . ثُمَّ تَسْتَعِيذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ثُمَّ تَقْرَأُ الفَاتِحَةَ وَمَعَهَا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ثُمَّ تَرْفَعُ يَدَيْكَ وَتَقُولُ اللهُ أَكْبر .



٤

ثُمَّ تَنْحَني رَاكِعًا وَاضِعًا يَدَيْكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ قَائِلًا

((سُبْحَانَ ربي الْعَظِيْمِ)) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .



٥

ثُمَّ تَرْفَعُ مُعْتَدِلًا حَتَّى تَسْتَوِيَ قَائِمًا وَتَقُولُ :

((سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَه رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ)) .



٦

ثُمَّ تَقُولُ : ((اللهُ أَكْبَرُ)) وَتَنْزِلُ سَاجِدًا عَلَى الأَرْضِ مُمَكِّنًا مِنْهَا جَبْهَتَكَ وَأَنْفَكَ وَرُكْبَتَيْكَ وَيَدَيْكَ وَأَصَابِعَ قَدَمَيْكَ قَائِلًا:

((سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى)) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .


٧
ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السَّجْدَةِ الأُولَى قَائِلًا «اللهُ أَكْبَرُ»
جَالِسًا وَاضِعًا كَفَّيْكَ عَلَى طَرَفِ فَخِذَيْكَ وَرُكْبَتَيْكَ قَائِلًا :
«رَبِّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي»



٨

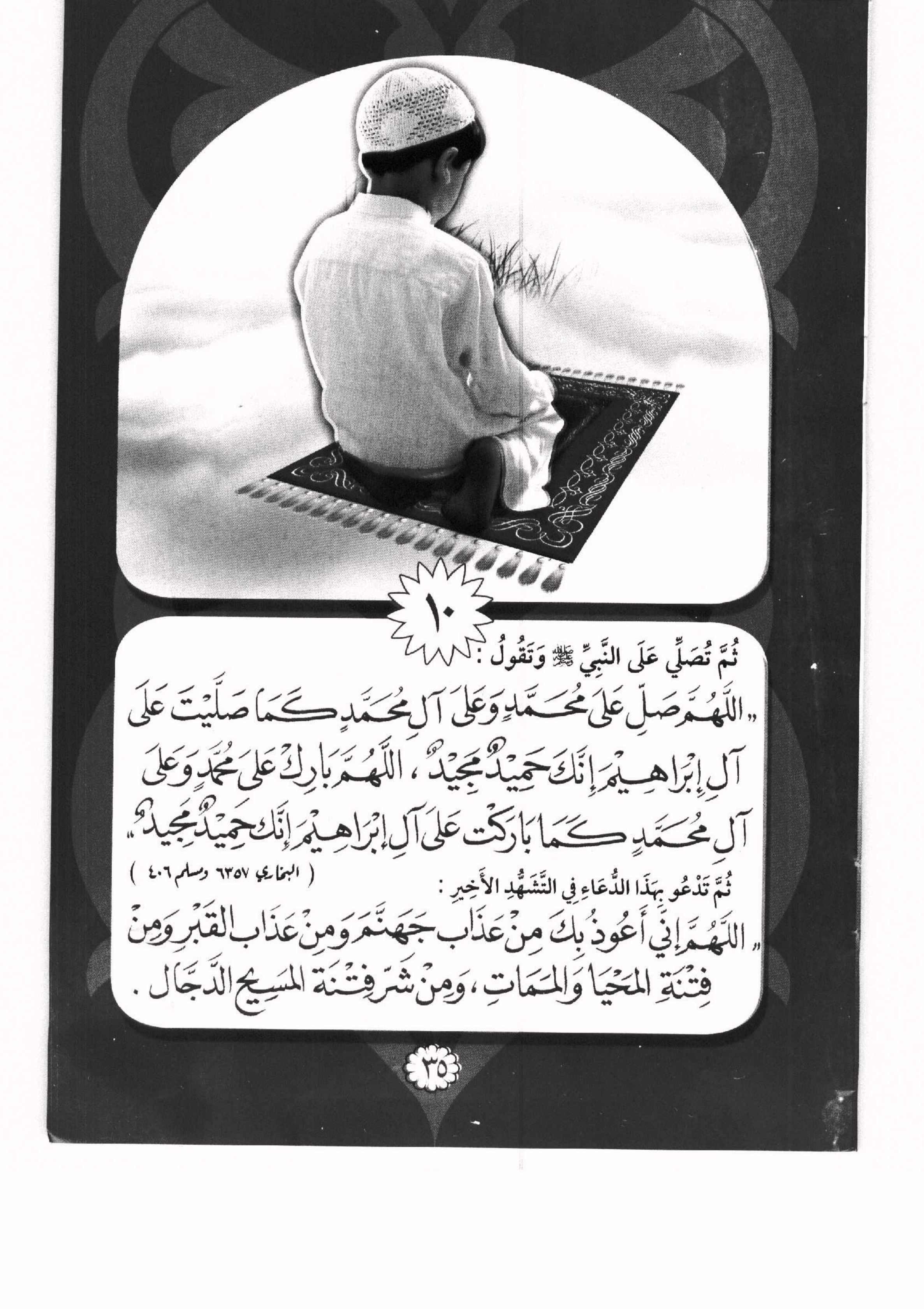
ثُمَّ تَقُولُ : ((اللهُ أَكْبَرُ)) وَتَسْجُدُ مَرَّةً ثَانِيَةً وَتَفْعَلُ كَمَا فَعَلْتَ فِي السَّجْدَةِ الأُولَى .
فَإِذَا أَدَّيْتَ مَا سَبَقَ مِنَ الأَعْمَالِ تَكُونُ قَدْ صَلَّيْتَ رَكْعَةً ثُمَّ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ تُكَرِّرُ مَا فَعَلْتَهُ فِي الأُولَى .



٩

فَإِذَا فَرَغْتَ مِنْهَا جَلَسْتَ لِلتَّشَهُّدِ بَاسِطًا كَفَّكَ الأَيْسَرِ عَلَى فَخِذِكَ الأَيْسَرِ ، قَابِضًا أَصَابِعَ كَفِّكَ الأَيْمَنِ مُشِيرًا بِأُصْبُعِكَ السَّبَّابَةِ نَاظِرًا إِلَيهِ قَائِلًا :

« التَّحِيَّاتُ للهِ ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ »



١٠

ثُمَّ تُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَتَقُولُ :

„ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ “

(البخاري ٦٣٥٧ ومسلم ٤٠٦)

ثُمَّ تَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ فِي التَّشَهُّدِ الأَخِيرِ :

„ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ وَمِنْ عَذَابِ القَبْرِ وَمِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا وَالمَمَاتِ ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ .



١١

ثُمَّ تَلْتَفِتُ بِرَأْسِكَ إِلَى الجِهَةِ اليُمْنَى وَتَقُولُ : ((السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ)) ثُمَّ إِلَى الجِهَةِ اليُسْرَى وَتَقُولُ : ((السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ)) وَلَا تَقْلِبْ يَدَكَ أَثْنَاءَ السَّلَامِ .

وَبِذَلِكَ تَكُون قَدِ انتَهَيتَ مِن صَلَاتِكَ وَلله الحَمد وَالمِنَّة .

مَا يُبَاحُ فِعْلُهُ فِي الصَّلَاةِ

١-المَشْيُ الْيَسِيرُ ، وَفَتْحُ الْبَابِ ، وَالالْتِفَاتُ وَالْإِشَارَةُ إِذَا دَعَتِ الحَاجَةُ إِلَى ذَلِكَ .

٢- حَمْلُ الصَّبِيِّ ، فَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلُ أُمَامَةَ بِنْتِ ابْنَتِهِ زَيْنَبَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - .

٣- قَتْلُ الحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ وَنَحْو ذَلِكَ مِنْ كُلِّ مَا يَضُرُّ .

٤- اسْتِعْمَالُ المِنْدِيلِ إِذَا احْتَاجَ إِلَيهِ .

٥- تَسْبِيحُ الرِّجَالِ وَتَصْفِيقُ النِّسَاءِ لِلْأَمْرِ يَحْدُثُ فِي الصَّلَاةِ .

٦- الْفَتْحُ عَلَى الْإِمَامِ ، فَإِذَا نَسِيَ الْإِمَامُ آيَةً يُفْتَحُ عَلَيهِ الْمُؤْتَمُّ فَيُذَكِّرُهُ تِلْكَ الآيَةِ .

٧- الْبُكَاءُ .

٨- رَدُّ مَنْ أَرَادَ المُرُورَ بَيْنَ يَدي المُصَلِّي .

٩- وَلِلْمُصَلِّي أَنْ يَسْتَعِيذَ عِنْدَ قِرَاءَةِ آيَةٍ فِيهَا عَذَابٌ ، وَأَنْ يَسْأَلَ اللهَ عِنْدَ قِرَاءَةِ آيَةٍ فِيهَا ذِكْرُ رَحْمَةٍ ، وَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ قِرَاءَةِ ذِكْرِهِ .

١٠ - حَمْدُ اللهِ عِنْدَ الْعُطَاسِ .



مَا يُكْرَهُ فِعْلُهُ فِي الصَّلَاةِ

١- الْعَبَثُ بِالثَّوْبِ أَوْ بِالْبَدَنِ لِغَيْرِ الحَاجَةِ .

٢- رَفْعُ الْبَصَرِ إِلَى السَّمَاءِ .

٣- النَّظَرُ إِلَى مَا يُلْهِي .

٤- الْالْتِفَاتُ بِوَجْهِهِ وَصَدْرِهِ لِغَيْرِ الحَاجَةِ .

٥- التَّثَاؤُبُ .

٦- الْبُصَاقُ جِهَةَ الْقِبْلَةِ أَوْ عَنْ يَمِينِهِ .

٧- افْتِرَاشُ الذِّرَاعَيْنِ حَالَ السُّجُودِ بِأَنْ يَمُدَّهَا عَلَى الْأَرْضِ مَعَ إِلْصَاقِهِمَا بِهَا .

٨- الصَّلَاةُ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ .

٩- مُسَابَقَةُ الْإِمَامِ أَوْ مُسَاوَاتُهُ .

١٠- تَغْمِيضُ الْعَيْنَيْنِ لِغَيْرِ الحَاجَةِ ؛ لأَنَّ ذَلِكَ مِنْ فِعْلِ الْيَهُودِ .

١١- الاسْتِنَادِ إِلَى جِدَارٍ وَنَحْوِهِ حَالَ الْقِيَامِ لِغَيْرِ الحَاجَةِ .

١٢- التَّخَصُّرِ فِي الصَّلَاةِ وَفَرْقَعَةُ الأَصَابِعِ وَتَشْبِيكُهَا .

١٣- الصَّلَاةُ فِي مَكَانٍ فِيهِ تَصَاوِيرُ .

مُبْطِلَاتُ الصَّلَاةِ

عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَّجِهَ إِلَى صَلَاتِهِ بِكُلِّيَّتِهِ وَلَا يَتَشَاغَلُ عَنْهَا بِمَا لَيْسَ مِنْهَا ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَقُومُوا لله قَانِتِينَ ﴾ [البقرة: ٢٣٨] .

فَالْمَطْلُوبُ إِقَامَةُ الصَّلَاةِ بِحُضُورِ الْقَلْبِ وَالْخُشُوعِ وَالْإِتْيَانُ بِمَا يُشَرَّعُ لَهُمَا وَتَرْكُ مَا يُنَافِيهِمَا أَوْ يُنْقِصُهُمَا مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ ؛ لِتَكُونَ صَلَاةً صَحِيحَةً وَتَبْطُلُ الصَّلَاةِ بِأَحَدِ الْأُمُورِ الْآتِيَةِ :

١- تَرْكُ رُكْنٍ مِنَ الْأَرْكَانِ ، أَوْ شَرْطٍ مِنَ الشُّرُوطِ عَمْدًا وَبِدُونِ عُذْرٍ .

٢- الْأَكْلُ وَالشُّرْبُ عَمْدًا .

٣- الْكَلَامُ عَمْدًا لِغَيْرِ مَصْلَحَةِ الصَّلَاةِ .

٤- الضَّحِكُ بِصَوْتٍ إِنْ كَانَ كَثِيرًا .

٥- مُرُورُ الْمَرْأَةِ الْبَالِغَةِ أَوِ الْحِمَارِ أَوِ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي دُونَ مَوْضِعِ سُجُودِهِ .

٦- إِذَا اسْتَدَارَ بِجَمِيعِ بَدَنِهِ أَوِ اسْتَدْبَرَ الْقِبْلَةَ فِي غَيْرِ حَالَةِ الْخَوْفِ .

الفهرس